

إحكام الأحكام

لا تسأل المرأة طلاق أختها .

و أما نهي المرأة عن سؤال طلاق أختها فقد استعمل فيه ألفاظ مجازية فجعل طلاق المرأة بعقد النكاح بمثابة تفريغ الصفحة بعد امتلائها و فيه معنى آخر وهو الإشارة إلى الرزق لما يوجبه النكاح من النفقة فإن الصفحة فإن الصفحة و ملأها من باب الأرزاق و كفاؤها قلبها